المملكة المغربية
وزارة التضامن والمرأة
والأسرة والتنمية الاجتماعية

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜ ⴰ ⵎⴰ ⵙⵜ ⵏ ⵙⵉⵣⵣⴰ
ⴰⵜⵎⵢⴰ ⵙⵜ ⴰⵜⵙⵎⵙ ⴰⵜⵣⵎⵣ ⵜⴰⵏⴰⵎⵓⵔⵜ

Royaume du Maroc - Ministère de la Solidarité, de la Femme, de la Famille et du Développement Social

أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات

المكتسبات وتحديات ما بعد 2015

تقرير المملكة المغربية

نيويورك، مارس 2014

«وعندما نلتئم اليوم، بعد مضي عشر سنوات على اعتماد «إعلان الألفية»، كتوافق جماعي لضمان تنمية بشرية ومستدامة منسجمة عالميا، فإن ضمير الإنسانية يسائل لقاءنا: ماذا تحقق من الأهداف المحددة في هذا الإعلان التاريخي؟

إن التحلي بروح المسؤولية والصراحة يلزمنا بأن نجعل من اجتماعنا وقفة موضوعية لتقييم ما تحقق من تقدم، وتحديد العوائق التي يتعين تجاوزها، والتوجه لوضع الاستراتيجيات اللازمة للمضي قدما في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في أفق سنة 2015. فالأمر يتعلق برفع تحد كبير، ويقتضي تحمل مسؤولية مشتركة، سواء من لدن شركائنا من الدول المتقدمة، التي يتعين عليها الوفاء بالتزاماتها في ما يتعلق بتمويل التنمية، أو من قبل الدول النامية، التي يجدر بها وضع الأهداف الإنمائية للألفية في صلب سياساتها الوطنية»..

مقتطف من خطاب جلالة الملك في قمة أهداف الألفية للتنمية بنيويورك، الاثنين 20 شتنبر 2010

الفهرس

تقديم 9

الفصل الأول: السياق العام 11

1. السياق الوطني لتفعيل أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات 11

2. مجهودات المملكة في ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان والنهوض بالمساواة 12

- إصلاح المنظومة التشريعية والقضائية 12
- تبني سياسة جديدة للهجرة..... 13
- ترسيخ منظومة مؤسساتية وطنية متكاملة 13
- تعزيز دينامية التخطيط الاستراتيجي المدمج لحقوق الإنسان والمساواة .. 14
- الانخراط الدولي في منظومة الحقوق الإنسانية للنساء 15
- تفاعل المغرب مع الآليات الأممية لحقوق الإنسان 15
- الانضمام للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان 16

الفصل الثاني: حصيلة تفعيل أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات 17

1. تحسين الولوج المنصف والمتساوي للخدمات الأساسية 17

- تقليص مؤشرات الفقر 17
- تحسين خدمات الصحة والصحة الإنجابية 19
- تعميم التعليم الأولي ومحو أمية النساء والفتيات 21
- الولوج المنصف والمتساوي للبنيات التحتية 23
- تحسين الولوج لخدمات العدالة 23

2. التمكين القانوني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي للنساء والفتيات. 24

- التمكين القانوني للنساء من أجل مكافحة التمييز والعنف والإقصاء 24
- التمكين السياسي للنساء وتعزيز مواقعهن في اتخاذ القرار 26

- التمكين الاقتصادي عبر تحسين مؤشرات تشغيل النساء ومبادراتهن الاقتصادية 27
- تعزيز الحماية القانونية والاجتماعية للنساء العاملات 29
- دور المجتمع المدني في الرفع من مؤشرات مشاركة النساء في مبادرات التنمية الاجتماعية 31
- الإعلام رافعة للمساواة بين الجنسين 32

الفصل الثالث: أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات.. الإكراهات والرهانات 33

1. إكراهات تنزيل أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات 33

- بطء إدماج بُعد المساواة في السياسات والبرامج التنموية وضعف بعض النتائج 33
- ضعف القدرات البشرية المؤهلة لإدماج النوع في السياسات 34
- نقص على مستوى البيانات والإحصاءات المرتبطة بالنوع 34
- ضعف الموارد المالية والميزانيات 34
- ضعف آليات المساءلة المؤسساتية في إدماج النوع 34
- ضعف الالتقائية في السياسات والبرامج التنموية الخاصة بالمساواة 34

2. رهانات تحقيق أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات 35

- تقوية البعد المجالي في وضع وتنزيل السياسات العمومية والبرامج التنموية. 35
- ضبط مؤشرات التمكين للنساء وإدماج النوع في علاقتها بالأهداف 35
- تطوير المنظومة الإحصائية والمعرفية المتعلقة بمختلف مؤشرات النوع ... 35
- تفعيل المقاربة التشاركية في جميع مجالات المناصفة والمساواة 35
- تحسين الحكامة ومستوى نجاعة التدبير الحكومي 35

الفصل الرابع: توصيات لبناء رؤية مندمجة لتحقيق المساواة وتمكين النساء في أجندة التنمية لما بعد 2015 37

تقديم

لقد نهج المغرب، منذ انطلاق العمل بأهداف الألفية للتنمية سنة 2000، إصلاحات اقتصادية واجتماعية وسياسية وحقوقية مكّنت من توطين دعائم تنمية بشرية عادلة ومستدامة من أجل تقليص الفوارق بين الجهات وبين الجنسين من جهة، وإرساء القيم الأساسية للديمقراطية وحقوق الإنسان من جهة ثانية.

وجاء دستور 2011 ليكرس خيار أولوية تحقيق التنمية البشرية والولوج العادل إلى الخدمات الأساسية وضمان تكافؤ الفرص بين الأفراد والفئات والأجيال والجهات، حيث نص في فصله 31 على أن تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على «تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في العلاج والعناية الصحية، والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة، والحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة، والتنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة، والتكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية والسكن اللائق، والشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل أو في التشغيل الذاتي، وولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق، والحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة والتنمية المستدامة».

كما كرس خيار تعزيز حقوق النساء باعتبار النهوض بأوضاعهن رهان تحقيق أي تنمية، فنص في فصله 19 على «تمتيع المرأة والرجل، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية»، وربط ذلك بمسؤولية الدولة في السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين النساء والرجال، وفق مقاربة تشاركية تعتمد آليات مؤسسة مكلفة بتقييم وتتبع السياسات العمومية في المجال.

وقد قطعت المملكة المغربية أشواطا مهمة في مسيرة تنزيل هذين الخيارين، في ارتباط وثيق بتحقيق مجموع أهداف الألفية للتنمية التي يستعرض هذا التقرير بعض النتائج المحققة في إطارها لصالح النساء والفتيات، وأهم الإكراهات والتحديات التي تمت مواجهتها، وأيضا الرهانات التي يرفعها. كما يقدم مقترحات وتوصيات في إطار التوجه لبناء رؤية لأجندة التنمية لما بعد 2015.

الفصل الأول: السياق العام

1.السياق الوطني لتفعيل أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات

واصلت المملكة المغربية، منذ تولي جلالة الملك محمد السادس الحكم يوليوز 1999، بناء دولة القانون وترسيخ أسس الديمقراطية التشاركية، حيث تكثفت وتيرة الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وكان أهم ما ميز هذه الفترة اعتبار المساواة بين النساء والرجال مبدأ من مبادئ تعزيز حقوق الإنسان، وقيمة أساسية في الممارسة الديمقراطية.

فانطلاقا من اعتبار المرأة شريكا فاعلا وأساسيا في تحقيق أهداف التنمية وتطوير المجتمع، جعل المغرب النهوض بأوضاع النساء وتحقيق المساواة في صلب إصلاحاته، وهو ما جسده الجيل الأول من التشريعات القانونية التي كرست حقوق النساء، كمدونة الأسرة، ومدونة الشغل، وإصلاح قانون الجنسية، موازاة مع استكمال انخراط المغرب التدريجي في المنظومة الدولية لحقوق الإنسان.. لتتوج بالمراجعة الدستورية لسنة 2011 من خلال نص الدستور في تصديره على أن المغرب «يرتكز على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية»، ويؤكد في ديباجته على «حظر ومكافحة كل أشكال التمييز»، ومنها التمييز القائم على الجنس.

لقد أسست هذه المبادئ الدستورية، التي انخرطت في تفعيلها الحكومة بنفس تشاركي، لدينامية جديدة جعلت السياق الوطني ورشا مفتوحا على تعزيز هذه الحقوق وترجمتها إلى سياسات وبرامج تنموية مدمجة للنوع. وقد شكلت الخطة الحكومية للمساواة 2012/2016 «إكرام» في أفق المناصفة جوابا وطنيا التقت فيه مبادرات كل الفاعلين من أجل الرقي بأوضاع النساء المغربيات، من خلال مجالات عمل ثمانية هي:

1. مأسسة ونشر مبادئ الإنصاف والمساواة والشروع في إرساء قواعد المناصفة؛
2. مكافحة كل أشكال التمييز والعنف ضد النساء؛
3. تأهيل منظومة التربية والتكوين على أساس الإنصاف والمساواة؛

4. تعزيز الولوج المنصف والمتساوي للخدمات الصحية؛
5. تطوير البنيات التحتية الأساسية لتحسين ظروف عيش النساء والفتيات؛
6. التمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء؛
7. الولوج المتساوي والمنصف لمناصب اتخاذ القرار الإداري والسياسي والاقتصادي؛
8. تحقيق تكافؤ الفرص بين الجنسين في سوق الشغل.

وقد تم حصر أهداف هذه الخطة الاستراتيجية، التي تستند على مبادئ تتوافق تماما مع التطلع إلى بناء علاقات اجتماعية جديدة بين النساء والرجال تضمن المشاركة الكاملة والمنصفة في مختلف المجالات، كما تضمن الاستفادة المتساوية والمنصفة من نتائج وثمار هذه المشاركة، في 22 هدفا، حُدد من أجل تحقيقها الإجراءات الرئيسية التي وصلت إلى 147 إجراء، ومؤشرات تقييمها.

2. مجهودات المملكة في ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان والنهوض بالمساواة

- إصلاح المنظومة التشريعية والقضائية

شكل إصلاح العدالة أحد الأولويات الوطنية باعتباره شرطا ضروريا لحماية حقوق الإنسان وترسيخ دولة الحق والقانون، فتم إطلاق ماي 2013 الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة الذي أشرفت عليه هيئة عليا نصب أعضاءها صاحب الجلالة الملك محمد السادس أعدت ميثاقا وطنيا للعدالة، وفق مقاربة تشاركية، كفيل بتكريس الحقوق الفئوية، وفي مقدمتها حقوق المرأة. وقد تضمّن هذا الميثاق توجهات تعزز تحقيق أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات من خلال العديد من التوصيات الهادفة إلى تعزيز حقوق النساء، بحيث أوصى بالعمل على ملاءمة القوانين الزجرية الوطنية مع أحكام الدستور ومبادئ الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان المصادق عليها والمنشورة، ونهج سياسة جنائية جديدة حمائية تستحضر مقاربة النوع الاجتماعي من خلال مراجعة النصوص القانونية ذات الصلة، والملاءمة مع الاتفاقيات الدولية، وتعزيز الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف، وضحايا الجريمة، سيما الفئات المجتمعية الهشة والأطفال والأشخاص في وضعية إعاقة.

إضافة إلى العديد من التوصيات التي تساهم بدون شك في تعزيز مكانة المرأة وضمان حقوقها، من قبيل تبسيط مساطر الاستفادة من خدمات صندوق التكافل العائلي، وتسريع تنفيذ أحكام النفقة، وتطبيق مدونة الأسرة في اتجاه مراجعة بعض مقتضياتها، ومأسسة الوساطة الأسرية، وتنزيل مبدأ المناصفة في تدبير الشأن القضائي.

- تبني سياسة جديدة للهجرة

تبنى المغرب مستهل سنة 2014 سياسة جديدة للهجرة ذات بعد إنساني، حظيت بتقدير دولي واهتمام الأمم المتحدة والدول الإفريقية، تهدف إلى تسوية وضعية المهاجرين المقيمين بصفة غير قانونية على أرضه، خصوصا منهم النساء، من أجل تمكينهم من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، حيث قامت السلطات المغربية بإعداد بطائق الإقامة وتوزيعها على المهاجرين المعنيين.

وتعتبر هذه العملية الإنسانية الاستثنائية، التي تعكس الإرادة القوية للمغرب ملكا وحكومة وشعبا، جهدا وطنيا يحقق الالتقائية بين مختلف الفاعلين لمعالجة إشكالات الهجرة، واعتماد سياسة جديدة تقوم على حفظ كرامة المهاجرين، وتحقيق الإدماج الذين سيتم تسوية وضعيتهم، والذين سيتمتعون بنفس الحقوق والواجبات التي يتمتع بها المغاربة.

- ترسيخ منظومة مؤسساتية وطنية متكاملة

شكلت الإصلاحات المفتوحة لتأهيل المنظومة المؤسساتية الكفيلة بتعزيز وترسيخ مبادئ حقوق الإنسان والنهوض بها، واعتماد قواعد وآليات الحكامة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية، أهم مرتكزات الإصلاح المؤسساتي الذي انصب بالتدرج على إحداث آليات للرقابة والوساطة والتقنين والتتبع، حيث تمت إعادة هيكلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة تتولى النظر في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها، وضمان ممارستها الكاملة، وإحداث مؤسسة الوسيط التي تتولى الدفاع عن الحقوق في نطاق العلاقات بين الإدارة والمرتفقين، والإسهام في ترسيخ سيادة القانون، وإشاعة مبادئ العدل والإنصاف، وقيم التخليق والشفافية، إضافة إلى إحداث هيئة للمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز التي يعهد إليها بمهمة تتبع مدى السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، ومجلس الجالية المغربية بالخارج الذي يبدي رأيه

في توجهات السياسات العمومية التي تمكّن المغاربة المقيمين بالخارج من ضمان حقوقهم وصيانة مصالحهم.

كما تم دسترة هيآت للحكامة والتقنين وأخرى للنهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية، كالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري التي تسهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، ومجلس المنافسة المكلف بضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات الاقتصادية، والهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها المكلفة بمهام المبادرة والتنسيق والإشراف وضمان تتبع تنفيذ سياسات محاربة الفساد، وتلقي ونشر المعلومات في هذا المجال، والمساهمة في تخليق الحياة العامة، وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة، وثقافة المرفق العام، وقيم المواطنة المسؤولة، ومجلس أعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي الذي يبدي رأيه في السياسات العمومية والقضايا الوطنية التي تهم التربية والتكوين والبحث العلمي، وأهداف المرافق العمومية المكلفة بهذه الميادين وسيرها، إضافة إلى المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة المكلف بتأمين تتبع وضعية الأسرة والطفولة، وإبداء رأيه في المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين، وتنشيط النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة، وضمان تتبع وإنجاز البرامج الوطنية، والمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي المكلف بتقديم اقتراحات في كل موضوع اقتصادي واجتماعي وثقافي يهم مباشرة النهوض بأوضاع الشباب والعمل الجمعوي، وتنمية طاقاتهم الإبداعية، وتحفيزهم على الانخراط في الحياة الوطنية، بروح المواطنة المسؤولة، ودراسة وتتبع المسائل التي تهم هذه الميادين.

- تعزيز دينامية التخطيط الاستراتيجي المدمج لحقوق الإنسان والمساواة

أطلق المغرب سنة 2008 مسلسل إعداد خطة عمل وطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، الذي وصل اليوم إلى مراحله النهائية في انتظار مصادقة الحكومة. وقد شكلت هذه المبادرة ورشا وطنيا جماعيا جسد الإرادة السياسية للحكومة في الوفاء بالتزاماتها، وتوفير آليات مستدامة لترسيخ أسس دولة الحق والقانون، وتعزيز مسلسل الإصلاح والدمقرطة.

إلى جانب مشروع الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان الذي يرمي إلى ترصيد وتنسيق مجموع الأنشطة في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان في إطار رؤية شمولية ومنسجمة تهم التربية والتكوين والتحسيس.

- الانخراط الدولي في منظومة الحقوق الإنسانية للنساء

واصل المغرب انضمامه إلى المعاهدات والاتفاقيات والتصديق عليها، وأيضا مساهمته في إعداد وإبرام اتفاقيات، حيث صادق على مجموعة من الاتفاقيات الدولية في مجال تحقيق المساواة ومكافحة التمييز.

كما شرع في إجراءات المصادقة على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراءات تقديم البلاغات، والبروتوكول الأول الملحق بالعهد الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الملحق بالاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الملحق بالاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، وعمل على رفع التحفظات المرتبطة باتفاقية سيداو (المادة 16 أساسا).

- تفاعل المغرب مع الآليات الأممية لحقوق الإنسان

واصلت المملكة المغربية تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وانفتاحها على الحوار والتفاعل البناء مع كافة آلياتها، خاصة آلية الاستعراض الدوري الشامل وهيآت المعاهدات، والإجراءات والمساطر الخاصة، عبر تقديم التقارير الدورية، واستقبال الإجراءات الخاصة، والتفاعل مع التوصيات والملاحظات الصادرة عن هذه الآليات. وقد استعرضت المملكة، في تقريرين قدما سنتي 2008 و2012، جهودها في مجال حقوق الإنسان عامة، وفي مجال النهوض بحقوق المرأة خاصة. كما أنها التزمت طوعا بتقديم تقرير مرحلي حول تتبع تنفيذ التوصيات، والذي يوجد في المراحل الأخيرة وسيعرض ماي المقبل (2014).

وتعمل المملكة على إعداد خطة عمل شمولية تتبع تنفيذ التوصيات الصادرة عن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنها التوصيات المرتبطة بمؤشرات أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات كمؤشر مناهضة العنف ضد النساء أو مؤشرات المشاركة.

هذا، وقد استقبلت المملكة فبراير 2012 فريق العمل المعني بالقضاء على التمييز ضد النساء في القانون والممارسة، الذي نوّه في تقريره المعروض على مجلس حقوق الإنسان في دورته العشرين المنعقدة يونيو 2012، بالإصلاحات السياسية والتشريعية التي عرفها المغرب، واعتبر عددا منها ممارسات فضلى، ولاسيما مقتضيات الدستور الجديد التي عززت مكانة المرأة وحقوقها. كما استقبلت المملكة يونيو 2013 المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، خاصة النساء والأطفال، في انتظار تقديمها تقريرا عن الزيارة أمام مجلس حقوق الإنسان يونيو المقبل.

- الانضمام للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان

شكل الوضع المتقدم شهادة اعتراف من الاتحاد الأوروبي بالتقدم الذي أحرزه المغرب على مستوى مسار الإصلاحات الهيكلية، وتشبثه بالأسس الديمقراطية ومبادئ حقوق الإنسان. وتوجت مرتبة شريك من أجل الديمقراطية لدى مجلس أوروبا مجهودات بلادنا في مجال الإصلاحات الهيكلية. ويتم حاليا تنفيذ خطة العمل بين المغرب ومجلس أوروبا المسماة «أولويات 2012/2014 للمغرب في إطار التعاون مع الجوار» المتمحورة حول الديمقراطية وحقوق الإنسان، والتي تستهدف في إحدى محاورها المساواة بين الرجل والمرأة، ومناهضة العنف ضد المرأة.

فيما يشكل الحوار الاستراتيجي مع الولايات المتحدة، تحت قيادة صاحب الجلالة الملك محمد السادس، لبنة جديدة في علاقة البلدين، حيث تم تفعيل سلسلة من الاتفاقات الهامة خلال السنوات العشر الأخيرة تبرز الاهتمام المتنامي والملموس بتعزيز العلاقات بين البلدين، على رأسها حساب تحدي الألفية، الذي تقع قضايا المساواة وسبل الارتقاء بها ضمن أولوياته المحورية.

الفصل الثاني: حصيلة تفعيل أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات

1. تحسين الولوج المنصف والمتساوي للخدمات الأساسية

- تقليص مؤشرات الفقر

يعتبر التقليص من الفقر المدقع والجوع من أهم الأهداف التي يواصل المغرب جهوده لبلوغها سنة 2015. وقد تمكن من تجاوز معدل الفقر المقاس حسب عتبة الأمم المتحدة (مقياس دولار للفرد في اليوم الواحد). فقياسا على أساس دولار واحد لكل شخص في اليوم حسب القدرة الشرائية، سجل معدل الفقر بالمغرب تراجعا مهما، حيث انتقل من 3.5 بالمائة سنة 1990 إلى 0.6 بالمائة سنة 2008 ، علما أن النسبة المئوية المستهدفة سنة 2015 تناهز 1.8 بالمائة. وقد ساهم في تحقيق هذا التراجع في معدل الفقر تقوية الاستثمارات العمومية في التنمية الاجتماعية، والاستهداف الجغرافي والاجتماعي للبرامج السوسيو اقتصادية المخصصة للسكان وللمناطق الفقيرة. وإن لم يكن هذا التراجع بنفس الوتيرة بالوسطين الحضري والقروي وفي كل الجهات، مما يتطلب ضرورة تتبع وتقييم حصيلة هذه الأهداف ليس فقط على المستوى الوطني، بل أيضا على المستوى المحلي.

أما على مستوى البرامج السوسيو اقتصادية التي تستهدف المناطق الفقيرة والسكان المحرومين، هناك المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، التي أطلقها صاحب الجلالة الملك محمد السادس سنة 2005 اعتمادا على خريطة الفقر، والتي تستند على مقاربة جديدة للتنمية البشرية وفق منهج تضامني يروم محاربة الفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي قائم على الاستهداف.

وقد واصل المغرب تفعيل المرحلة الثانية من هذه المبادرة (2011/2015)، التي أضافت محورا جديدا يهم «التأهيل الترابي» لفائدة ساكنة المناطق التي تعاني من العزلة، بميزانية قدرها 17 مليار درهم، وذلك من خلال:

- توسيع التغطية الترابية للمبادرة لتشمل701 جماعة قروية مقابل 403 في المرحلة الأولى؛
- استهداف 530 حيا حضريا، مقابل 264؛

- استهداف مليون شخص يقطنون بـ3.300 دوارا معزولا تابعين لـ22 إقليما.

وقد تمكّنت برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، خلال 2011/2012، من إنجاز أزيد من 10.567 مشروعا، وأنشطة تنموية لفائدة 2.42 مليون شخص، منها 1.984 نشاط مدر للدخل، ساهمت فيها المبادرة بـ3.6 مليار درهم. فيما مكّن تنفيذ هذه البرامج، برسم 2013 إلى نهاية شتنبر، من إطلاق 2.010 مشروعا، و311 نشاطا تنمويا، بتكلفة 2 مليار درهم لفائدة 308.847 مستفيد.

أما في ما يخص تعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر، فقد أحدث، سنة 2012، صندوق دعم التماسك الاجتماعي، الذي يمول النفقات المتعلقة بالمساهمة في نظام المساعدة الطبية ودعم الأشخاص في وضعية إعاقة والتمدرس ومحاربة الهدر المدرسي، والذي ستخصص له 3 ملايير درهم برسم السنة المالية 2014، مع توسيع قاعدة المستفيدين منه. كما أحدث نظام المساعدة الطبية للمحتاجين «راميد» الذي أعطى انطلاقته الفعلية جلالة الملك مارس 2012 وتم تعميمه سنة 2013. وقد استفاد من خدماته أكثر من مليوني أسرة إلى حد الآن (أي حوالي 5.60 مليون مستفيد). فيما سيخصص أزيد من 1 مليار درهم، برسم 2014، لشراء الأدوية في إطار مواكبة هذا النظام.

إلى جانب برامج تمويل مشاريع المجتمع المدني الخاصة بمجالات التنمية الاجتماعية والنهوض بأوضاع الفئات المعوزة. وقد همت هذه المشاريع النهوض بأوضاع المرأة وتقديم خدمات للفئات في وضعية صعبة، ودعم وتأهيل مؤسسات الرعاية الاجتماعية، التي صدر لأول مرة سنة 2013 دليل خاص بها موزعة فيه حسب نوعيتها والجهات والأقاليم الموجودة بها، ورقم الرخصة وتاريخ الحصول عليها، وأسماء الجمعيات المشرفة على تدبيرها، وطبيعة الخدمات والفئات المستهدفة منها.

كما تم لأول مرة أيضا سنة 2013 إصدار تقرير وطني حول مؤسسات الرعاية الاجتماعية يتناول وصفا لأوضاع هذه المؤسسات، ودراسة وتحليلا للإطارات القانونية والتدبيرية الناظمة لعملها، وبسطا للإكراهات التي تعيق تقييم حصيلة إنجازاتها، والذي يعتبر إحدى ثمار عملية تشخيص شامل لوضعية هذه المؤسسات انطلق سنة 2012 في أفق بلورة تصور من أجل إصلاح منظومة مؤسسات الرعاية الاجتماعية بكاملها.

ناهيك عن المساهمة الإيجابية لبرامج البنية التحتية الأخرى في مكافحة الفقر، وكذا العمليات المرتقبة في البرامج القطاعية (كمخطط المغرب الأخضر، والمخطط الأزرق، ومخطط الإقلاع الصناعي الثاني، ومخطط الصناعة التقليدية...).

هذا، ويعتبر التدبير المالي والميزانية المستجيبة للنوع من أهم ضمانات الاستفادة من ولوج منصف للنساء والرجال للخدمات الأساسية، وتضييق الفجوة بينهما، التي تم اعتمادها منذ سنة 2005، حيث شكلت مبادئ الإنصاف والمساواة موجهات أساسية لإدماج هذا البعد في إطار الإصلاح الشامل للميزانية المرتكز على النتائج الذي انطلق سنة 2002، والذي يهدف إلى توزيع عادل ومنصف للموارد يأخذ بعين الاعتبار الحاجيات المتباينة للمكونات المختلفة للساكنة المستهدفة عند صياغة وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية. وقد سجل المغرب، في هذا الإطار، مجموعة من الإنجازات ارتبطت بتطوير الأدوات والوسائل من أجل تحليل الميزانيات حسب النوع الاجتماعي، وإغناء نظام المعلومات الوطني بمعطيات مراعية للنوع الاجتماعي، إضافة إلى إعداد تقارير ميزانية النوع الاجتماعي المرافقة لقوانين المالية. وتم في فبراير 2014 مصادقة البرلمان المغربي على إصلاح القانون التنظيمي للمالية الذي يؤكد على مأسسة التدبير المرتكز على الأداء والمراعي للنوع.

- تحسين خدمات الصحة والصحة الإنجابية

واصل المغرب جهوده في تأهيل الصحة، ووضعت الحكومة استراتيجية جديدة 2012/2016 ترتكز على تحسين الولوج للخدمات الصحية، وتعزيز صحة الأم والطفل والأشخاص في وضعية إعاقة، وتطوير آليات الوقاية والسيطرة على الأمراض، إضافة إلى تحسين الحكامة وتعميم التغطية الصحية الأساسية، وتوفير الأدوية والمستلزمات الطبية، وتعزيز الإطار القانوني، وتوطيد الجهوية والشراكة بين القطاعين العام والخاص، وذلك عبر اتخاذ تدابير، من قبيل تخفيض أثمنة 320 دواء في انتظار إعلانها قريبا عن تخفيض نحو 800 دواء، وإطلاق المخطط الوطني للتكفل بالمستعجلات الطبية مارس 2013 بميزانية تقدر بـ500 مليون درهم، والذي يعتبر خطوة مهمة لتكريس الحق في الولوج إلى العلاج والخدمات الطبية.

وفي إطار مبادرة «إنقاذ حياة الأمهات والأطفال» التي أطلقتها منظمة الصحة العالمية من أجل تسريع تحقيق هدفي الألفية للتنمية المتعلقين بخفض معدل وفيات الأمهات والمواليد الجدد، والتي التزم فيها بتقليص وفيات الأمهات بثلاثة أرباع في

أفق سنة 2015، وضع المغرب خطة عمل تمتد إلى 2016 تهدف إلى ضمان المساواة في توفير الرعاية بين المناطق الحضرية والقروية، وتسهيل حصول السكان الأكثر فقرا على رعاية صحية، خاصة الساكنة القروية، من خلال تعزيز سياسة المجانية بالنسبة للعلاجات الخاصة بالولادة الطارئة والأطفال حديثي الولادة، وتحسين جودة التكفل بالمضاعفات الناجمة عن الحمل والولادة، إضافة إلى تقوية مسؤولية خدمات القرب بخصوص مراقبة الحمل والولادة، وتحسين القيادة الجهوية للبرنامج.

وقد سجلت هذه البرامج نتائج إيجابية في مجال صحة الأم، بحيث انخفضت نسبة وفيات الأمهات من 66 بالمائة خلال عشرين عاما، إلى 332 حالة وفاة لكل 100 ألف ولادة حية عام 1992، إلى 112 حالة وفاة لكل 100 ألف ولادة حية سنة 2010.

ورغم هذا التقدم، يظل عدم التكافؤ في الحصول على الرعاية المقدمة بين المناطق الحضرية والقروية، وحسب المستويات الاجتماعية والاقتصادية قائما، فمعدل وفيات الأمهات في المناطق القروية، مثلا، هو ضعف معدل المناطق الحضرية (148 مقابل 73 حالة وفاة لكل مائة ألف ولادة حية).

أما في ما يخص الولوج إلى خدمات الصحة والصحة الإنجابية، فقد أعد المغرب مجموعة من البرامج التي تهدف إلى تحقيق الكشف عن سرطانات الثدي وعنق الرحم على صعيد مؤسسات الرعاية الصحية الأولية لفائدة 50 بالمائة على الأقل من النساء اللواتي يمثلن الفئة المستهدفة، وإدماج الكشف عن فيروس فقدان المناعة المكتسبة في إطار الوقاية من انتقال الأمراض من الأم إلى الطفل في 300 مؤسسة للرعاية الصحية الأولية بحلول عام 2015، مع تعميمها تدريجيا على الصعيد الوطني، إضافة إلى بلوغ تغطية وطنية لوحدات التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف التي تقدم خدمات صحية متكاملة وفقا للمعايير والقواعد المعتمدة، ورفع معدل الولادة في وسط مراقب إلى 95 بالمائة مع الحفاظ عليه، والمساهمة في تحسين معارف ومهارات الشباب من أجل تبني سلوك سليم ومسؤول في مجال الصحة الإنجابية. ناهيك عن تعميم نظام المساعدة الطبية الذي مكّن فئات واسعة من الساكنة، خاصة الفئات الضعيفة والمهمشة، من الاستفادة مجانا من مجموعة من العلاجات داخل المؤسسات الصحية، والذي يتوقع أن ينتقل مستوى التغطية الصحية في أقل من عشر سنوات من 16 بالمائة إلى 62 بالمائة.

- تعميم التعليم الأولي ومحو أمية النساء والفتيات

وضعت المملكة المغربية إرساء المساواة في الولوج إلى التعليم بين الجنسين ضمن أولوياتها، فتبنت، لذلك، مجموعة من المشاريع والتدابير، من قبيل مخطط العمل الاستراتيجي المتوسط المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين الذي يقوم على ضمان إرساء المساواة بين الجنسين في حكامة النظام التربوي، وتأمين الولوج المنصف للذكور والإناث من الأطفال إلى نظام تربوي مؤهل وذو جودة، وتطوير الفضاء المدرسي ليصبح فضاء للتنشئة وتعلم قيم وسلوكات مرتبطة بالمساواة بين الجنسين، ومشروع تعزيز المساواة في المنظومة التربوية الذي يروم القضاء على الفوارق بين الجنسين في الولوج إلى التعليم ومحاربة الهدر المدرسي.

وقد أفرزت هذه الجهود حصيلة إيجابية، إذ ارتفع مؤشر المساواة بين الجنسين في التعليم بالوسط الحضري خلال السنة الدراسية 2011/2012 بما يناهز 91 بالمائة في الابتدائي، و78 بالمائة في الثانوي الإعدادي، و92 بالمائة في الثانوي التأهيلي، و91 بالمائة في التعليم العالي، بعدما سجل، خلال السنة الدراسية 1990/1991، 25 نقطة في الابتدائي، و24 نقطة في الثانوي التأهيلي، و8 نقط فقط في الثانوي الإعدادي، و34 نقطة في التعليم العالي. فيما ارتفع بأكثر من الضعف بالوسط القروي على مستوى التعليم الابتدائي، حيث انتقل من 42 بالمائة سنة 1991 إلى 89 بالمائة سنة 2012. وتجاوزت نسبة الإناث 50 بالمائة في بعض شعب التكوين والدراسة بالتعليم العالي، كطب الأسنان بنسبة 74 بالمائة والتجارة والتسيير بنسبة 63 بالمائة.

وفي مجال تعميم التمدرس وتمدرس الإناث، سجل المغرب تطورا إيجابيا في مؤشراته، حيث انتقلت نسبة التمدرس بالابتدائي من 91.2 بالمائة خلال السنة الدراسية 2007/2008 إلى 99.6 بالمائة خلال 2012/2013.

كما عرفت نسب تمدرس الإناث بالتعليم الابتدائي تطورا هاما خلال السنوات الأخيرة، حيث ارتفعت على الصعيد الوطني من 89.9 بالمائة سنة 2008/2009 إلى 99.1 بالمائة سنة 2012/2013، أي بزيادة 9 نقاط، وارتفعت بالوسط القروي من 84.1 بالمائة إلى 97.7 بالمائة خلال نفس الفترة بزيادة تفوق 13 نقطة. وارتفعت نسب الانتقال إلى التعليم الثانوي الإعدادي وطنيا خلال نفس الخمسية من 81.0 بالمائة إلى 83.8 بالمائة، ومن 43.4 بالمائة إلى 49.3 بالمائة بالنسبة للإناث بزيادة

حوالي 7 نقاط، وانتقلت بالوسط القروي من 39.7 بالمائة إلى 57.8 بالمائة خلال نفس الفترة بزيادة فاقت 11 نقطة. كما سجلت نسبة التمدرس في التعليم الثانوي التأهيلي خلال العشرية الأخيرة زيادة تفوق 15 نقطة بالنسبة للمجموع الوطني، وحوالي 9 نقط بالنسبة للإناث، حيث مرت على التوالي من 45.6 بالمائة إلى 53.4 بالمائة، ومن 13.3 بالمائة إلى 18.8 بالمائة ما بين 2008/2009 و2012/2013.

وتتواصل جهود محاربة الانقطاع عن الدراسة ومحو الأمية والتربية غير النظامية بتفعيل برنامج مدرسة الفرصة الثانية الذي يستهدف الأطفال غير المتمدرسين أو المنقطعين عن الدراسة في سن مبكرة (174 ألف طفل مستفيد ما بين 2010 و2012 منهم نحو 84 ألف فتاة)، وبرنامج محاربة التكرار والهدر المدرسي الذي مكّن من ضمان تتبع تربوي لفائدة 876 ألف تلميذ في الابتدائي والإعدادي، وبرنامج «مليون محفظة» الذي استفاد منه 3.9 مليون طفل، وبرنامج «تيسير» لدعم تمدرس الأطفال في المجال القروي، إضافة إلى تغطية الوسطين القروي والشبه حضري بالمؤسسات التعليمية وتأهيلها لتستجيب لاحتياجات الإناث وتوفير النقل المدرسي وإحداث المدارس الجماعاتية والداخليات ودور الطالبة لإيواء الفتيات اللواتي قد تُمنعن أو لا يستطعن الدراسة بسبب بعد المدرسة عن سكنهن، حيث استفاد منه هذا الموسم الدراسي 783 ألف تلميذ من 460 ألف أسرة، مسجلة انخفاضا مهما في نسبة الانقطاع عن الدراسة من 4.6 بالمائة 2008/2009 إلى 1.9 بالمائة 2012/2013 بالنسبة للمجموع الوطني، ومن 5.2 بالمائة إلى 2.7 بالمائة بالنسبة للإناث خلال نفس الفترة. أما نسب إنهاء الإناث لسلك التعليم الابتدائي، فقد فاقت المعدل الوطني مسجلة سنة 2012/2013 نسبة 90.8 بالمائة مقابل 90.2 بالمائة على الصعيد الوطني. وتم تسجيل تقلص نسبة انقطاع الإناث من 13.4 بالمائة إلى 8.4 بالمائة ما بين 2008/2009 و2012/2013.

وهكذا، بلغت نسبة إنهاء الإناث للأسلاك التعليمية الثلاث مجتمعة (التعليم الابتدائي والتعليم الاعدادي والتعليم التأهيلي) 50.4 بالمائة سنة 2012/2013 مقابل 41.9 بالمائة المسجلة على الصعيد الوطني.

فيما سجلت نسبة محو الأمية انخفاضا مهما من 43 بالمائة سنة 2004 إلى أقل من 28 بالمائة حاليا. ويراهن المغرب على تقليص نسبة الأمية إلى 20 بالمائة سنة 2016 عبر إنجاز هدف الوصول إلى مليون مستفيد سنويا. وانتقل معدل محوها في صفوف الشباب من نسبة 58 بالمائة سنة 1994 إلى 84.6 بالمائة سنة 2012.

وانتقلت، في صفوف الإناث خلال نفس الفترة، من 46 بالمائة إلى 79 بالمائة، مقابل 71 بالمائة و90.1 بالمائة بالنسبة إلى الذكور.

أما بالوسط القروي، فقد عرفت هذه النسبة تحسنا ملحوظا بانتقالها من 75 بالمائة إلى 51.2 بالمائة خلال نفس الفترة، الذي يعتبر ثمرة زيادة عدد المستفيدين من برامج محاربة الأمية الذي انتقل من 655.478 (من بينهم 517.985 امرأة) سنة 2006 إلى 702.119 (من بينهم 587.088 امرأة) سنة 2011 إلى 750.000 سنة 2012، بما يعني أن النساء هن أكبر المستفيدين من برامج محو الأمية.

- الولوج المنصف والمتساوي للبنيات التحتية

انخرط المغرب في الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال السكن الذي لا يستجيب لمواصفات السلامة، والمراعية للنوع، حيث يعمل حاليا على تقييم آثار برامج محاربة السكن غير اللائق على الظروف المعيشية للأسر المستفيدة بمنظور يراعي بعد النوع الاجتماعي، بما سينعكس إيجابا.

وقد استفاد من برنامج مدن بدون صفيح منذ انطلاقه 221 ألف أسرة، منها 43 ألف أسرة استفادت ما بين شتنبر 2011 ويونيو 2013، بينما يقدر عدد الأسر المعنية بوحدات في طور الإنجاز بـ56324 أسرة. أما بخصوص السكن العشوائي، فقد تم اعتماد برامج تسوية وضعية الأحياء الموجودة وإعادة هيكلتها وإدماجها في النسيج الحضري لفائدة حوالي 225 ألف أسرة ما بين 2012/2013 بغلاف 5.263 مليار درهم. كما تم وضع برامج لمعالجة المباني الآيلة للسقوط خلال نفس الفترة لفائدة 32.201 أسرة بتكلفة 2.91 مليار درهم.

- تحسين الولوج لخدمات العدالة

انطلاقا من المكتسبات التي كرستها الإصلاحات الدستورية لـ2011، أعد المغرب استراتيجية لتحسين ولوج النساء إلى خدمات العدالة تنبني على مواكبة هذه الإصلاحات، وتسريع مسلسل ترسيخ الديمقراطية وأسس الحكامة، تتمحور حول تفعيل النصوص القانونية المتعلقة بحماية حقوق المرأة، وتقوية ودعم الحكامة من زاوية النوع الاجتماعي.

وتبرز النتائج المحققة على المستوى الإحصائي بالنسبة للقضاء الأسري أن الزواج المبكر يظل استثناء، إذ لا تتعدى عقود زواج القاصر نسبة 10.97 بالمائة

من مجموع رسوم الزواج المبرمة سنة 2012، بانخفاض بلغ 12.46 بالمائة مقارنة مع 2011، كما أن أغلبية طلبات الإذن بزواج القاصر يفوق سن أصحابها 16 سنة. وتفيد الإحصائيات ذاتها أن نسبة التعدد تبقى مستقرة، إذ انتقلت من 0.34 بالمائة من مجموع رسوم الزواج المسجلة سنة 2011 إلى 0.26 بالمائة سنة 2012، بما يجعله يكاد يكون منعدما، كما يلاحظ انخفاض طلبات الإذن بالتعدد التي بلغت سنة 2012 ما مجموعه 1571 طلبا، أي بنسبة 27.31 مقارنة بـ16.88 بالمائة سنة 2011.

أما على مستوى تنفيذ قضايا الأسرة، فقد ارتفعت نسبته سنة 2012 إلى 74.51 بالمائة من مجموع القضايا، والتي يشكل تنفيذ أحكام النفقة فيها نسبة 57.73 بالمائة، كما ارتفعت قرارات تحديد مستحقات الزوجة والأولاد إلى نسبة 33.59 بالمائة.

إضافة إلى المجهودات المبذولة لتكريس مبدأ المساواة في الولوج إلى العدالة والتي توجت بتحقيق نتائج نوعية، من قبيل توثيق عقود الزواج الذي اتخذت لتحقيقه تدابير ضمان معالجة فعالة لمختلف إشكالاته، وتفعيل صندوق التكافل العائلي الذي بلغ عدد المستفيدات منه إلى غاية شهر شتنبر 2013 ما مجموعه 2539 مستفيدة، ودعم بنيات الاستقبال وتسهيل الولوج إلى المحاكم من خلال توفير فضاءات للاستقبال واعتماد الإدارة الإلكترونية وتفعيل الاسترشاد عن بعد ودور المساعدات الاجتماعيات.

هذا، وشكلت جهود النهوض بالوضعية القانونية والعملية للمرأة فرصا لإبراز الممارسات الجيدة المرتبطة بمجال تقديم الخدمات القضائية والقانونية بأقسام قضاء الأسرة، وفي مقدمتها التمييز الإيجابي في ولوج المرأة للعدالة، وإرساء أسس تجربة القاضي الوسيط ببعض أقسام قضاء الأسرة، ووضع وسائل لمواكبة تنفيذ النصوص القانونية، وتطوير إطار للحوار بين مختلف المتدخلين في مجال تتبع تطبيق مدونة الأسرة وترسيخ القيم التي جاءت بها.

2. التمكين القانوني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي للنساء والفتيات

- التمكين القانوني للنساء من أجل مكافحة التمييز والعنف والإقصاء

يعتبر التمكين القانوني للنساء المتصل بجهود تحسين الترسانة القانونية نصا وممارسة من أحد أهم المحـــاور الفاعلة في تعزيز أوضاع النساء والنهوض بها. وقد

شهد المغرب، خلال العشرية الأخيرة، مسلسل إصلاحات لترسانته القانونية (مدونة الأسرة، والقانون الجنائي، ومدونة الشغل، ومدونة الجنسية، ومدونة الانتخابات، والميثاق الجماعي...)، توّج باعتماد دستور جديد يوليوز 2011، وتعزز سنة 2013 بإصدار الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة الذي وضع قضايا النساء ضمن أولوياته، وجعل قضية حماية المرأة من التمييز والعنف إحدى أهم مداخله.

ففي مجال محاربة العنف ضد النساء، قطع المغرب أشواطا هامة ابتدأت مع إطلاق الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء ومخططها التنفيذي، مرورا بتطوير خارطة وطنية مؤسساتية محدثة لبنيات استقبال وتوجيه (المحاكم والمستشفيات ومخافر الشرطة والدرك، ومراكز استماع..)، وتطوير منظومة إحصائية ورصدية حول انتشار الظاهرة (البحث الوطني حول العنف ضد النساء 2010)، وصولا إلى ترسيم عمليات الرصد وإعطائها طابعا مؤسساتيا، حيث يتم حاليا العمل على إحداث مرصد وطني للعنف كبنية مؤسساتية، تضم إلى جانب القطاعات الحكومية المعنية بالموضوع، جمعيات المجتمع المدني ومراكز بحث جامعية. كما أن برنامج «تمكين»، باعتباره كان برنامجا متعدد القطاعات لمحاربة العنف ضد النساء والفتيات عبر تمكينهن، شكل مناسبة للتتبع والتقييم والاستشراف.

وفي سياق محاربة العنف ذاته، تم إعداد سنة 2013 مشروع قانون لمحاربة العنف ضد النساء، عرض على المجلس الحكومي في انتظار إحالته على مسطرة المصادقة، يهدف إلى تجريم مرتكبي العنف وضمان وقاية وحماية النساء من جميع أشكاله، عبر تطوير الإطار المفاهيمي المرتبط بالظاهرة، وإحداث آليات للتكفل بالنساء والفتيات ضحايا العنف، وأخرى للتنسيق والاستقبال والتوجيه، وتوسيع الوعاء القانوني للتجريم ليشمل مظاهر جديدة من العنف ضد النساء (الزواج بالإكراه، والسرقة بين الأزواج، وخيانة الأمانة بين الزوجين، وانتهاك حرمة جسد المرأة، وتبديد أموال ومصالح الأسرة للإضرار بالزوجة والأطفال...)، وتوسيع مجال تجريم التحرش الجنسي وتشديد عقوباته (التحرش من طرف زميل العمل أو من طرف مسؤولي حفظ النظام العام أو من طرف أحد الأصول أو المحارم...)، وتشديد العقوبات حول مقترفي العنف ضد النساء الحوامل، أو ضد الزوجة أو الطليقة أمام أطفالها...)، إضافة إلى تطوير أنظمة الرصد القانوني للعنف المرتكب ضد النساء (اعتماد الخبرة الطبية النفسانية لإثباته)، وتدابير حمائية جديدة للنساء ضحايا العنف (إبعاد الزوج المعتدي وإرجاع المحضون مع الحاضنة إلى بيت الزوجية، ومنع الاقتراب من الضحية، وجرد ممتلكات الأسرة ومنع المعتدي من التصرف فيها..).

إضافة إلى البرنامج التحسيسي المندمج البين قطاعي لمناهضة العنف والتمييز ضد النساء، الذي أعطيت انطلاقته مارس 2013، والذي يعتبر استجابة عملية لنداء جعل سنة 2013 سنة يمتد لأربع سنوات يرتكز على التوعية والتربية والإرشاد، وترسيخ ثقافة المساواة ومناهضة التمييز والعنف ضد النساء. كما يعتبر هذا البرنامج إحدى ثمار المسلسل التدارسي التشاوري مع مختلف الفاعلين لتقييم مسار الحصيلة الوطنية المحققة في مجال مناهضة العنف ضد النساء، الذي استهدف التقييم المشترك والجماعي للمنجزات الوطنية المحرزة بعد عشر سنوات من إصدار الاستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء، وتحديد، بكل موضوعية، التحديات التي تجعل من العنف ضد النساء ظاهرة لا تزال مؤشراتها الكمية والنوعية مقلقة، إن على الصعيد الوطني أو الدولي، ومختلف التوجهات الممكن استثمارها للخروج بخطة عمل جديدة لمناهضة العنف ضد النساء.

كما شكل القانون الجنائي موضوعا للعديد من التعديلات، في إطار خلق الانسجام التشريعي مع الحقوق الإنسانية للنساء، حيث تم مطلع هذه السنة 2014 مصادقة البرلمان بإجماع غرفتيه على تعديل الفصل 475 من القانون الجنائي المتعلق بزواج الفتيات القاصرات ضحايا الاغتصاب، والذي يتعلق بحذف حق المغرر في الزواج من الفتاة القاصر المغرر بها، ومتابعته قضائيا، وكذا الرفع من عقوبات السجن من سنة إلى خمس سنوات في حالة تهريب قاصر دون علاقة جنسية. وتم فتح أوراش أخرى لضمان حماية جنائية شاملة وفعلية للنساء وضمان تمتعهن بحقوقهن الأساسية.

هذا، وتبنى المغرب مسارا جديدا في مجال الشراكة مع مراكز الاستماع والاستقبال والتوجيه للنساء والفتيات ضحايا العنف مبني على مشاريع، حيث وصل، سنة 2013 مثلا، عدد مراكز الاستماع المدعمة إلى 50 مركزا بمبلغ إجمالي للدعم بلغت قيمته 3.855.400.00 درهم. إضافة إلى دعم الأمهات المطلقات في حالة هشاشة، وتوفير حلول فعالة لتأخر تنفيذ حكام النفقة، عبر صندوق التكافل العائلي، الذي انطلق العمل به سنة 2012 وبلغ عدد النساء المستفيدات منه 562 أكتوبر 2012.

- التمكين السياسي للنساء وتعزيز مواقعهن في اتخاذ القرار

أما في مجال التمكين السياسي للمرأة، فقد طور المغرب ترسانته القانونية باعتبارها بوابة لترسيخ التمكين السياسي للمرأة، وضمان مساواتها مع الرجل في الولوج لمراكز القرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

فبالإضافة إلى فصول دستور المملكة المغربية الداعمة لحقوق النساء، عرف المجال التشريعي نقلة نوعية في هذا الباب، حيث تم إحداث دائرة انتخابية وطنية تتكون من 60 امرأة، وإحداث دائرة انتخابية إضافية محلية تخصص للنساء، والتنصيص على تضمن لوائح الترشيح لعضوية مجلس المستشارين ترشيحات تتناوب بين الذكور والإناث، وإحداث صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء الذي يمول مشاريع تقوية قدرات النساء، سيما المنتخبات، ناهيك عن إحداث لجنة المساواة وتكافؤ الفرص بكل مجلس جماعي تتكون من شخصيات جمعوية محلية، وإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في المخطط الجماعي للتنمية الذي يحدد برامج الأعمال المقرر إنجازها بتراب الجماعة لمدة 6 سنوات، وإلزامية الأحزاب السياسية بتوسيع وتعميم مشاركة النساء من خلال السعي لبلوغ نسبة الثلث داخل أجهزته المسيرة وطنيا وجهويا، وإحداثها لجنة للمناصفة وتكافؤ الفرص.

هذه المقتضيات مكنت من انتقال نسبة النساء المنتخبات في المجالس المحلية من 0.55 بالمائة سنة 2003 إلى 12.38 بالمائة سنة 2009. وانتقال نسبة النساء المنتخبات في البرلمان إلى 17 بالمائة نونبر 2011، بعد أن كانت 10 بالمائة شتنبر 2007.

وموازاة مع هذه الأوراش، عملت المملكة المغربية على تعزيز مواقع النساء من حيث ولوجهن لمراكز اتخاذ القرار الإداري ومناصب المسؤولية الإدارية والمناصب العليا، والتي ساهمت في تطور نسبة النساء الموظفات بمناصب المسؤولية من 10 بالمائة سنة 2002 إلى 16 بالمائة سنة 2012. فيما تطورت نسبة التأنيث بالقطاعات الوزارية من 34 بالمائة سنة 2002 إلى 38 بالمائة سنة 2012.

وفي ما يخص التعيين في المناصب العليا، تم إصدار قانون تنظيمي سنة 2012 يشجع على تفعيل مبدأ المناصفة في الولوج إلى مناصب اتخاذ القرار الإداري. وقد مكّن تطبيق هذا القانون، إلى غاية 31 دجنبر 2013، من تعيين 31 امرأة من أصل 229 تعيينا جرى التصديق عليها في مجلس الحكومة، وهو ما يعادل نسبة 13.5 بالمائة.

- التمكين الاقتصادي عبر تحسين مؤشرات تشغيل النساء ومبادراتهن الاقتصادية

نصت المقتضيات الدستورية الجديدة على مكافحة كافة أشكال التمييز، مؤكدة على دور الدولة في تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنات

والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في التكوين المهني، والشغل والدعم في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي، وولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق، مما يتطلب وضع آليات ضامنة للمساواة في الولوج والأجر والترقي المهني، سيما في القطاع العام، وتعزز تكافؤ الفرص بين الجنسين في سوق الشغل.

غير أن مشاركة الرجال والنساء في النشاط الاقتصادي في المغرب متباينة، فمعدل النشاط مختلف حسب الجنس ووسط الإقامة، فقد تراوح ما بين 3.25 بالمائة بالنسبة للنساء، و2.74 بالمائة بالنسبة للرجال خلال سنة 2011. كما أن نسبة النساء اللواتي يكسبن أقل من الحد الأدنى للأجور أعلى من نسبة الرجال، فهي لا تتعدى 41 بالمائة مقابل 31 بالمائة بالنسبة للرجال. فيما لم تعرف الفوارق بين الرجل والمرأة في مجال الشغل تغييرات كبيرة خلال السنوات العشر الأخيرة، والذي يفسر بعوامل لها علاقة بالوضع الاقتصادي للبلاد في مجال فرص الشغل، مما يقلل من تحفيز أرباب العمل لتوظيف اليد العاملة غير المؤهلة، التي تتألف غالبا من الإناث، حيث ظلت مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي المؤدى عنه محدودة، بلغت نسبتها على المستوى الوطني سنة 2012 بلغت 24.7 بالمائة مقابل 73.6 بالمائة للرجال.

كما أن ظروف العمل غير المواتية، ومواقيت العمل غير المرنة، والمسؤوليات الأسرية التي تتحمل أغلبيتها النساء، والصعوبات في التوفيق بين التزامات الأسرة والعمل، وكذا البيئة الاجتماعية والثقافية التي تحد من فرص العمل للنساء، كلها عوامل تساهم في توسيع الهوة بين فرص الرجال والنساء في التشغيل.

لكن رغم هذه التحديات التي تواجه مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي بفاعلية، فإن المغرب سار حثيثا نحو تعزيز حضور النساء في سوق الشغل وولوجهن إلى مجال المقاولة، حيث يقارب عدد النساء المغربيات المقاولات اللواتي يملكن أو يُسيِّرْن شركة 9000 إلى 10.000، أي ما يناهز 10 بالمائة مَن مجموع المقاولات، التي تشمل قطاع الخدمات (37 بالمائة)، والتجارة (31 بالمائة)، والصناعة المتمثلة أساسا في قطاع النسيج (21 بالمائة).

وقد مكّنت السياسات العمومية والاستراتيجيات والبرامج التي اعتمدها المغرب من تدعيم التمكين الاقتصادي للنساء وإدماج أكبر للمرأة المغربية في التنمية، حيث تم إحداث سنة 2013 صندوق ضمان «إليك» يهدف إلى تشجيع ومواكبة تطور المقاولة الخاصة بالنساء بتمكينهن من الولوج إلى القروض لتنمية مشاريعهن،

إضافة إلى مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي توفر مزيدا من الفرص لإشراك المرأة في الحياة النشيطة من خلال إحداث وتنمية أنشطة مدرة للدخل على المستوى الترابي.

ففي مجال تطوير ولوج النساء للقطاعات الاقتصادية والنهوض بالظروف الاجتماعية والاقتصادية للمرأة، سيما القروية، أطلق المغرب سنة 2012 برنامجا للمشاريع المدرة للدخل موجها لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للنساء القرويات، يهم تحسين الأنشطة الفلاحية كتربية الماشية الصغيرة، وتربية النحل وتربية الماعز، حيث خصص مبلغ 800.000 درهم، برسم 2012، لدعم الأنشطة المدرة للدخل والمساعدة التقنية للمرأة القروية. كما تم وضع برنامج سوسيو اقتصادي يعتمد على تشجيع المقاولة وتدبير المشاريع وفق إمكانات ومجالات المرأة القروية خصصت له ميزانية سنوية بموجبها تم تمويل 70 مشروع سنويا على مدى 10 سنوات، حيث بلغ عدد المشاريع الممولة حوالي 700 مشروع استفادت منه حوالي 1400 امرأة قروية. إضافة إلى تشجيع مشاركة التعاونيات والجمعيات النسوية في المعارض الجهوية والدولية (كالمعرض الدولي للفلاحة بمكناس ومعرض التمور بأرفود والمعرض الدولي للفلاحة بباريس ومعرض الفلاحة والصناعة الغذائية ببرلين.. الخ)، بهدف ترويج المنتجات الصادرة عن مشاريع المرأة القروية، وتنمية كفاءتها في مجال التسويق والتنقيب على الأسواق الجديدة.

وفي إطار برامج دعم المقاولات النسائية، دعم المغرب إحداث وتقوية قدرات المقاولات النسائية والتعاونيات والجمعيات، حيث أطلق مجموعة من البرامج، من قبيل برنامج «بينهن» في الجهات الذي يهدف إلى تعزيز القدرات الإدارية للنساء المقاولات والتعاونيات، استفادت منه 156 امرأة مقاولة، وبرنامج «انفتاح لها» الذي يهدف إلى تحسيس المقاولات الصغيرة جدا والتعاونيات بفوائد ومزايا تكنولوجيا المعلوميات للحصول على رخصة رقمية تمكنهم من الولوج إلى عروض تفضيلية بدعم مالي من الدولة، حيث تم تسليم 10.000 رخصة رقمية، منها 253 مستفيدة من أصل 3786 مستفيد، أي 6.7 بالمائة، وبرنامج «امتياز» الذي يهدف إلى مواكبة المقاولات الصغرى والمتوسطة ذات قدرات نمو قوية من خلال منحها دعما لاستثماراتها، فضلا عن إحداث صندوق تشجيع الأبناك لدعم المقاولة النسائية، وبرنامج «مساندة» الذي يستهدف مواكبة المقاولة الصغرى والمتوسطة في مسلسل عصرنتها وتحسين إنتاجيتها والذي استفادت منه 1218 مقاولة، ضمنهم 132

مقاولة نسائية، أي بنسبة 10 بالمائة من مجموع المقاولات التي تمت مساندتها، إلى جانب المعيار الوطني للمسؤولية الاجتماعية للمقاولة الخاص بالنهوض بالالتزامات الاجتماعية للمقاولات وأهمها بعد إدماج المساواة، وبرامج الإدماج الاجتماعي عبر الاقتصاد، كبرنامج «تثمين» الخاص بتطوير المنتوجات المحلية، وبرنامج «مغرب المبادرات» الذي يركز على مواكبة الأفراد... وغيرهما.

ومن نتائج بعض هذه البرامج الرامية إلى التأهيل والإدماج والتمكين الاقتصادي للمرأة، تم تسجيل خلق ما مجموعه 1756 من التعاونيات النسوية إلى غاية متم سنة 2013، تضم 31.833 منخرطة، تحتل فيها التعاونيات النسوية الحرفية نسبة 40 بالمائة. أما التعاونيات النسوية الفلاحية فتصل نسبتها 35 بالمائة، في حين يصل الرأسمال الإجمالي للتعاونيات النسوية مبلغا يقدر بـ15.269.112 درهم.

كما تم تثمين منتوجات الاقتصاد الاجتماعي لتصل مساهمة المرأة في المعارض الوطنية والجهوية والإقليمية والأسواق المتنقلة إلى 70 بالمائة من مجموع المشاركين، وكذا تركيز الدراسات المتعلقة بالمخططات الجهوية لتنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بكافة جهات المملكة على رصد القطاعات والمشاريع الواعدة الموجهة للمرأة والكفيلة بخلق الأنشطة المدرة للدخل وفرص الشغل لهذه الفئة من المجتمع، إضافة إلى استفادة النساء بأكثر من 40 بالمائة من ورشات التكوين الخاصة بتنمية القدرات ومواكبة حاملي المشاريع والمنظمة بموازاة مع تنظيم المعارض من أصل 1228 مستفيد.

- تعزيز الحماية القانونية والاجتماعية للنساء العاملات

حرص المغرب على صيانة وحماية حقوق المرأة في عالم الشغل، حيث نصت مدون الشغل على منع كل تمييز في الأجر بين الرجل والمرأة، وعززتها بمقتضيات زجرية، وخصت الأم الأجيرة ببعض التدابير الحمائية. وانخرط المغرب في تحصين جهاز تفتيش الشغل من خلال توسيع قاعدته كميا وتعزيز صلاحياته الوظيفية قصد مراقبة احترام تطبيق المقتضيات التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بالمرأة في العمل من جهة، وجمع المعطيات الإحصائية الخاصة بالخروقات من جهة أخرى، بهدف توفير قاعدة معطيات تستثمر في تقييم واقتراح تدابير لفائدة حماية المرأة في العمل.

كما أعد المغرب مشروع قانون حول العمال المنزليين، وفق مقاربة تشاركية مع جميع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، الذي صادقت عليه الحكومة المغربية

ماي 2013، في انتظار مصادقة البرلمان. فيما تمت مراجعة مشروع القانون المتعلق بتحديد علاقات الشغل في الأنشطة ذات الطابع التقليدي الصرف ليحال قريبا على مسطرة المصادقة.

- دور المجتمع المدني في الرفع من مؤشرات مشاركة النساء في مبادرات التنمية الاجتماعية

سار المغرب، خصوصا خلال العقد الأخير، بخطى حثيثة في اتجاه دعم وتشجيع عمل المجتمع المدني وتفعيل أدواره، وبذلت الكثير من الجهود لتصبح له مكانته في برامج وخطط الدولة بشكل يفعل مبادئ الديمقراطية والمشاركة المواطنة ويحقق العدالة الاجتماعية، توجت بالتوجيه الدستوري لانطلاق ورش يهم التأسيس للمقاربة التشاركية بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، والذي استجابت له الحكومة بإطلاق الحوار الوطني حول المجتمع المدني سنة 2013، الذي يهدف إلى صياغة مشتركة لقواعد حكامة تدبير الشأن الجمعوي وصياغة ميثاق شرف وطني للديمقراطية التشاركية، عبر آليات حوارية تواصلية مختلفة تستهدف إشراك أكبر لمختلف المعنيين.

وقد أصبح المجتمع المدني، في هذا السياق، مدعوا إلى الانخراط بقوة في هذا الورش بما سيمكن المغرب من إحراز تقدم حقيقي يجعله نموذجا في مجال الديمقراطية التشاركية، باعتبار التنمية شأن مشترك بين الحكومة والمجتمع المدني، إذ لا تنمية حقيقية دون ديمقراطية تشاركية تجعل الفعل المدني في قلب دينامية عملية الإصلاح التي تهدف إلى النهوض بأوضاع المواطنين وجعلهم وسيلة التنمية وغايتها، ويؤكد الثقة في قدرة المجتمع المدني على المساهمة في التغيير وفي تحقيق الأهداف المشتركة.

وقد عرفت السنوات الأخيرة تزايدا في وتيرة إنشاء الجمعيات، التي أصبحت اليوم تقارب 100 ألف جمعية، واكبها تزايد في وتيرة الدعم العمومي المقدم لمشاريعها وإرادة أكبر في تنظيم مجاله وتطوير آليات تدبيره، عبر تحديد دقيق وشفاف لمعايير التمويل تعتمد طلب العروض، وشروطه التي تمنع الجمع بين التمويلات، وأيضا مجالاته والمستهدفين منه.

واليوم يعلن سنويا عن طلب عروض لدعم مشاريع جمعيات المجتمع المدني الهادفة، سواء إلى التقليص من حدة الفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي، أو المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية، أو تمكين المرأة ومحاربة التميز والعنف ضدها، أو الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للأشخاص في وضعية صعبة، أو تقوية قدرات الفاعلين

التنمويين من أجل نجاعة أفضل. وقد دعم مثلا القطب الاجتماعي هذه المشاريع، سنة 2013 فقط، بمبلغ 22.996.608 درهم.

- الإعلام رافعة للمساواة بين الجنسين

في ما يخص جهودنا الوطنية المبذولة على مستوى تصحيح صورة المرأة في الإعلام، اعتبارا للدور الهام الذي يقوم به هذا الأخير في تشكيل الرأي العام وتكريس ثقافة المساواة والإنصاف، فإن تجربة المغرب انطلقت مع إعداد الميثاق الوطني لتحسين صورة المرأة المغربية في الإعلام، الذي ساهم في إعداده والتوقيع عليه مختلف الفاعلين المؤسساتيين المعنيين، من قطاعات حكومية ومستشهرين ونقابة صحافيين ووكالات إعلام واستشارة إعلامية، ليعزز سنة 2012 بتضمين دفاتر تحملات القطب العمومي مقتضيات جديدة تكفل حضورا أكبر للنساء في وسائل الإعلام العمومية وتعزز المساواة والكرامة، وتضمين القانون المتعلق بالاتصال السمعي البصري مقتضيات تخص محاربة الصور النمطية والتمييز والحط من كرامة المرأة في وسائل الإعلام، التي يوجد اليوم قيد المصادقة، إضافة إلى تضمين مشروع القانون المتعلق بالمهن المرتبطة بالصحافة والنشر مقتضيات تمنع الإشهار المسيء للمرأة أو المكرّس لدونيتها أو المروّج للتمييز بسبب جنسها الموجود أيضا قيد المصادقة.

والحكومة المغربية اليوم منكبة على إخراج المرصد الوطني لتحسين صورة المرأة في الإعلام ليلعب أدوار اليقظة والمرافعة المنوطة به، إلى جانب الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري التي تلعب أدوارا ناظمة للمشهد الإعلامي الوطني وفق معايير احترام مبادئ حقوق الإنسان ومبادئ التعددية.

لكن، ورغم هذه الجهود، تبقى هناك تحديات مطروحة على مستوى سن القوانين والإطارات المعيارية والناظمة لكيفية احترام مبادئ المساواة بين الجنسين في الإعلام، وكذا تحدي تعزيز قدرات الرصد واليقظة، إضافة إلى تحدي الرقي بقدرات النساء الإعلاميات والمهنيات وتحسين ظروف عملهن ووصولهن لمراكز اتخاذ القرارات الإعلامية وتعزيز مبادراتهن.. وهي أوراش العمل المفتوحة اليوم.

الفصل الثالث: أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات.. الإكراهات والتحديات المطروحة

تظهر حصيلة تفعيل أهداف الألفية للتنمية، الممتدة ما بين 2003 و2013، حجم الجهود التي بذلها المغرب للوفاء بالتزاماته التي ترجمتها هذه الأهداف كأرقام ومؤشرات. وهي المجهودات التي جعلته نموذجا يحتذى به بالنسبة للدول الإفريقية الأخرى بالنظر إلى الإصلاحات السياسية والمؤسساتية والتشريعية التي أطلقها المغرب في مسار تفعيل هذه الأهداف من جهة، وإلى التطور الذي عرفته مختلف المؤشرات من جهة ثانية.

1. إكراهات تنزيل أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات

غير أن التجربة المغربية التي عملت على تنزيل أهداف الألفية للتنمية لم تخل من مواجهة عدة إكراهات وتحديات نوجز بعضها في ما يلي:

- بطء إدماج بُعد المساواة في السياسات والبرامج التنموية وضعف بعض النتائج

إن استقراء الحصيلة المنجزة في إطار أهداف الألفية للتنمية يظهر تأخرا على مستوى بعض المؤشرات المرتبطة بالمساواة، كتقليص نسبة وفيات الأمهات وتعميم التعليم لدى الفتيات ومحاربة الفقر، وتمكين النساء من الولوج لمراكز القرار السياسي والإداري والاقتصادي، وتقليص العنف ضدهن، مع كل الجهود المبذولة.

فرغم أن المغرب بلور مبكرا استراتيجيات ومخططات عمل للنهوض بالمساواة ومحاربة كافة أشكال التمييز والعنف ضد النساء، إلا أن هذه الاستراتيجيات عرفت بطء في مسارات التشاور والتنسيق بين مختلف الفاعلين خلال إعدادها. كما عرفت طول بعض مسارات الإصلاح الاستراتيجي المؤطر للمساواة، كميزانية النوع، إضافة إلى صعوبة دمج معايير وأولويات مرتبطة بالنوع على مستوى بعض القطاعات الحكومية، ناهيك عن عدم توفقها في تفعيل وإنجاز بعض الأهداف المسطرة.

يسجل أيضا ضعف الإدماج العرضاني للمساواة في المشاريع الاقتصادية والتنموية الكبرى، فالمغرب الذي تميز بإطلاق دينامية تنموية رائدة من خلال أوراش كبرى

لم يطور آليات ومناهج استحضار الحاجيات المختلفة للنساء والرجال في هذه المشاريع الكبرى.

- ضعف القدرات البشرية المؤهلة لإدماج النوع في السياسات

تتجاوز عدد المبادرات والإجراءات الحكومية المبرمجة والمرتبطة بإدماج النوع في السياسات القدرات والطاقات البشرية المتخصصة والمؤهلة المتوفرة، مما يصعب معه التحكم في تعثرات التنفيذ المرتبطة بغياب أو قلة القدرات البشرية في ضبط المؤشرات.

- نقص على مستوى البيانات والإحصاءات المرتبطة بالنوع

إن غياب وضعف توفر البيانات والإحصاءات حسب النوع، يضعف الوعي بالفوارق المنتظمة الموجودة بين الجنسين، والتمكن من فهم أسبابها وعواقبها، ويجعل من الصعب التحكم فيها والقدرة على معالجتها. كما أن صعوبة القيام بقياسات إحصائية على امتداد فترات زمنية متقاربة (خريطة فوارق النوع السنوية نموذجا)، أو على مستويات جغرافية مختلفة يؤثر على مستوى تفاعل السياسات مع إشكالات المساواة.

- ضعف الموارد المالية والميزانيات

بذلت بلادنا مجهودا مهما من أجل إعادة الاعتبار للقطاعات الاجتماعية، وخصصت لها موارد مالية مهمة، إلا أن ما يصرف من اعتمادات، على أهميته، لا يصل حجمه إلى المستوى المطلوب، نظرا لحجم الخصاص الموجود أمام محدودية الموارد.

- ضعف آليات المساءلة المؤسساتية في إدماج النوع

يسجل ضعف على مستوى متابعة وتقييم السياسة الحكومية المرتبطة بالنوع الاجتماعي، حيث تغيب ثقافة التقييم والمحاسبة المؤسساتية اتجاه دمج النوع في السياسات العمومية، وتوجد ندرة في ما يخص الكفاءات البشرية المتخصصة في تدقيق النوع.

- ضعف الالتقائية في السياسات والبرامج التنموية الخاصة بالمساواة

ترتبط أهمية تحقيق الالتقائية بين السياسات في كون تحسين العديد من مؤشرات النوع والتنمية يرتبط بعدة متدخلين حكوميين ومحليين، مما يؤكد أهمية إحداث

انسجام شامل بين المخططات والسياسات التنموية وضمان التقائيتها عند الوضع والتنفيذ، بغية تحقيق أكبر قدر من التكامل والتفاعل بين السياسات.

2. رهانات تحقيق أهداف الألفية للتنمية لصالح النساء والفتيات

غير أن هذه التحديات جعلتنا نرنو بتجربتنا الوطنية إلى كسب جملة من الرهانات تتمثل في:

- تقوية البعد المجالي في وضع وتنزيل السياسات العمومية والبرامج التنموية، باعتبار المجال المحلي أصبح اليوم الإطار الأنجع لطرح القضايا الأساسية للتنمية، ومجال للتعبير الأمثل عن الإشكاليات البارزة في علاقاتها مع خصوصية الجهات، بما يؤهله ليكون إطارا لبلورة استراتيجية بديلة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والمجالية في إطار الجهوية الموسعة التي تقلص من التفاوتات الترابية وتدعم خدمات القرب.
- ضبط مؤشرات التمكين للنساء وإدماج النوع، على اعتبار أن محدودية مؤشرات التمكين للنساء وضعف جندرة أهدافها وتنويعها لتعكس كل إشكاليات المساواة يؤثر في نتائج قياس تحقق تلك الأهداف على مستوى النوع.
- تطوير المنظومة الإحصائية والمعرفية المتعلقة بمختلف مؤشرات النوع، بما سيساعد على رصد وضعية المساواة بمختلف مستوياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وعلى تقدير مساهمة النساء ومشاركتهن في الفضاء العام والخاص (جندرة مؤشرات الفقر نموذجا)، مع التأكيد على أهمية المعطيات المحلية وضرورة تطوير المعلومات الإحصائية على المستويات الجغرافية المحلية الأساسية، بما يمكن من إعداد تقارير جهوية تمكّن من ملاءمة السياسات مع الحاجيات.
- تفعيل المقاربة التشاركية في جميع مجالات المناصفة والمساواة، من أجل بناء شراكة وطنية ينخرط في تركيبتها كل الشركاء المؤسساتيين والقطاع الخاص والمجتمع المدني.
- تحسين الحكامة ومستوى نجاعة التدبير الحكومي على كل مستويات التخطيط وصياغة البرامج وتدبير الموارد ومحاربة الفساد من أجل

فعالية ومردودية أكبر للإنفاق العمومي، كما أن هناك مجالات للمبادرة على مستوى تحسين حكامة القطاعات الاجتماعية من هندسة السياسات الاجتماعية وتحسين مستوى التنسيق والتقائية السياسات العمومية ذات الطابع الاجتماعي.

الفصل الرابع: توصيات لبناء رؤية مندمجة لتحقيق المساواة وتمكين النساء في أجندة التنمية لما بعد 2015

في سياق مسلسل التحضير لخطة التنمية لما بعد 2015، وبغية بلورة نموذج جديد للتنمية، وتحديد أولويات التنمية لما بعد 2015، بشكل يتناسق مع الأولويات الوطنية، نورد جملة من التوصيات التي نعتبرها أرضية للمساهمة في جدولة أعمال التنمية لما بعد عام 2015:

- توطيد مسار الديمقراطية التشاركية وتدعيم أسس الحكامة ودولة القانون، والتدبير الناجح للجهوية الموسعة من أجل الارتقاء بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية للنساء والرجال، وتقليص الفوارق المجالية وبين الجنسين، والولوج العادل والمنصف للموارد الإنتاجية والخدمات وعالم المعرفة.
- تحرير الإمكانات البشرية والمشاركة وفق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، مع ضمان شروط مشاركة متساوية وعادلة للنساء في هذا المسار، خصوصا وهنّ يشكلن ما يزيد عن 50 بالمائة من الساكنة.
- تخصيص هدف إنمائي مستقل للمساواة وتمكين النساء، تساهم مؤشراته في تتبع وضعية المساواة وتفعيل الحقوق.
- إفراد مؤشرات خاصة بالنوع وحقوق النساء بشكل أفقي في كل الأهداف وفق بعد مجالي محلي.
- توسيع نطاق الممارسات الديمقراطية والتشاركية على المستويين المركزي والمحلي، بما يضمن عدالة توزيع الموارد وتحقيق التنمية.
- اعتماد المنهج الاستهدافي الذي يقوم على إعطاء الأولوية في البرامج التنموية للفئات المعوزة والأكثر فقرا، وأيضا المناطق والجماعات الترابية المهمشة من أجل تقليص الفوارق بين الفئات الجماعات الترابية.